

البرهان في علوم القرآن

إلى اثنين لأن الأربعين لو كان طرفا لكان الوعد في جميعه يعني من حيث إنه معدود فيلزم وقوع المظروف في كل فرد من أفرادهِ وليس الوعد واقعا في الأربعين بل ولا في بعضها .

ثم قدر الواحدي وغيره محذوفا مضافا إلى الأربعين وجعلوه المفعول الثاني فقالوا التقدير وإذ واعدنا موسى انقضاء اربعين أو تمام أربعين ثم حذف وأقيم المضاف إليه مقامه .

قال بعضهم ولم يظهر لي وجه عدولهم عن كون أربعين هو نفس المفعول إلى تقدير هذا المحذوف إلا أن يقال نفس الأربعين ليلة لا توعدها لأنها واجبة الوقوع وإنما المعنى على تعليق الوعد بابتدائها وتامها ليترب على الانتهاء شيء .

قلت وقال أبو البقاء 1 ليس أربعين طرفا إذ ليس المعنى وعده في أربعين .

وقال غيره لا يجوز أن يكون طرفا لأنه لم يقع الوعد في كل من أجزائه ولا في بعضه .

ومنها اتخذ تتعدى لواحد أو لاثنتين فمن الأول قوله تعالى لو أردنا أن نتخذ لها لاتخذناه من لدنا 2 واتخذوا من دونه آلهة 3 أم اتخذ مما يخلق بنات 4 يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا 5 ومن الثاني اتخذوا أيمانهم جنة 6 لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء 7 فاتخذتموهم سخريا 8 والثاني من المفعولين هو الأول في المعنى